

ما حكم الصلاة في الجزمة إذا لم يمسخ إلا على الشراب؟ لمعالى

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا سائل يقول ما حكم الصلاة في الجزمة؟ اذا لم يمسخ الا على الشراب وهل يمسخ على الشراب ثم على الجزمة اذا بدأ المسح على الشراب فانه لا بد من مواصلة المسح عليها - [00:00:00](#)

ولا يجوز المسح على الجزمة. اما اذا بدأ المسح على الجزمة فانه يمسخ على الجزمة حتى يخلعها. فالعبرة بما بدأ المسح عليه من الشراب او الجزمة. وتجوز الصلاة في النعال والصلاة في الخفاف - [00:00:19](#)

اذا كانت نظيفة اذا كانت نظيفة وطاهرة تجوز الصلاة فيها خصوصا اذا كان ملزما بلبس الجزمة مثل الجنود ملزمون بلبس الجزمات اثناء العمل يصلون فيها. اذا كانت نظيفة ولا تلوث المسجد وطاهرة. لا تخل بالصلاة فلا بأس - [00:00:36](#)